



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الثلاثاء  
التاريخ: ١٨/٩/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٨/٣/٢٠٢٥ م

## الصيام فتوى

(دعاء الإفطار لا يمنع من تسمية الله) فتوى رقم (٦٥٠٨)

سائل يقول:

كيف الجمع بين حديث: «يا غلام، سمّ الله»، وحديث ابن عمر: «أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ...»، ولم يذكر التسمية؟

الجواب:

لم يذكر التسمية لأنه أراد أن يذكر أمراً زائداً على التسمية ليس معروفاً لديهم؛ وهو الدعاء عند الإفطار، وأما التسمية فهي معروفة لديهم، فلم يذكرها لهم، بخلاف الغلام الصغير الذي كان يأكل ولم يُسمِّ، فعلمه التسمية، وهذا معتاد من الطفل الصغير: التساهل في التسمية.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البعدي